

٥٢. شرح بلوغ المرام من أدلة الأحكام | الشيخ أ.د. عبدالسلام

الشويعر

عبدالسلام الشويعر

بسم الله الرحمن الرحيم الحمد لله رب العالمين واصلي واسلم على نبينا محمد وعلى اله وصحبه وسلم تسليما كثيرا الى يوم الدين. اللهم اغفر لنا ولشيخنا والسامعين يقول المصنف رحمه الله تعالى وعن ابي ايوب الانصاري رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال الوتر حق على كل مسلم - [00:00:00](#)

من من احب ان يوتر بخمس فليفعل ومن احب ان يوتر بثلاث فليفعل ومن احب ان يوتر بواحدة فليفعل. رواه الاربعة الا الترمذي وصححه احب ان ارجح النسائي وقفة. نعم. الحمد لله رب العالمين واشهد ان لا اله الا الله واشهد ان محمدا عبده ورسوله صلى الله عليه وسلم. هذا حديث ابي ايوب الانصاري رضي الله عنه - [00:00:20](#)

رواه اهل السنن الا الترمذي وقد روي من حيث الزهري عن عطاء ابن يزيد عن ابي ايوب رضي الله عنه. وقد اختلف على الزهري في رفع هذا الحديث ووقفه والائمة الاجلة الكبار كابي حاتم الرازي والدارقطني والنسائي والبيهقي كلهم رجحوا وقفه - [00:00:40](#) وقد نقل المصنف عن النسائي هنا ونقل في التلخيص عن غيره من الائمة. وهؤلاء هم علماء اهل الصنعة. ولذلك فان الاقرب ان الحديث موقوف قال ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الوتر حق على كل مسلم. هذه الجملة حق على كل مسلم قد يستدل بها من قال - [00:01:01](#)

بان الحق هو الواجب فان من الفقهاء وهم فقهاء الحنفية يرون ان الوتر واجب وربما استدلوا بهذه الجملة. ولكن هذا الحديث على القول برفعه وصحة رفعه مع ان الثابت عند المحققين وقفه اننا نقول ان معنى قوله حق ليس معناه انه لازم فان من الحق - [00:01:21](#)

ما يكون ضد الباطل ضد الباطل وهو المحرم ومن الحق ما يكون مطلق المشروعية وليس لازما ولذلك نظائر كثيرة في الحديث عن النبي صلى الله عليه وسلم. قال من احب ان يوتر بخمس فليفعل. ومن احب ان يوتر بثلاث فليفعل. ومن احب ان يوتر بواحدة فليفعل - [00:01:41](#)

طيب اه هذه فيها مسألتان المسألة الاولى ان هذا الحديث يدل على انه يجوز ان يكون وتر المرء ركعة واحدة. يجوز لقول النبي صلى الله عليه وسلم فيه ومن احب ان يوتر بواحدة فليفعل. مما يدل على انه - [00:02:01](#)

يجوز واحدة وهذا الذي فعله كثير من الصحابة رضوان الله عليهم فمنهم ابو بكر وعمر وعثمان وعلي وغيرهم من الصحابة كانوا يوترون في بعض الاحايين بركعة واحدة لكن يقابل ذلك ما روي من الحديث من النهي عن بتيرة قيل وان المراد بالبراء هو ان يوتر المرء ان يوتر المرء بركعة - [00:02:19](#)

واحدة ولكن حديث البتيرة هذا حديث ضعيف لا يقوم الاحتجاج به في مقابلة النصوص وليس النص وانما النصوص الكثيرة الواردة عن النبي صلى الله عليه وسلم وما عليه عمل كبار الصحابة بل جميعهم ومنهم الخلفاء الاربعة رضوان الله عليهم. ولذلك فان مشهور المذهب - [00:02:40](#)

انه يجوز للمرء ان يوتر بركعة واحدة من غير كراهة يجوز من ركعة ان يجعل يعني يجعل وتره ركعة واحدة اما على سبيل الديمومة او على سبيل الفعل احيانا من غير كراهة هذه مسألة - [00:02:58](#)

فيه مسألة اخرى دقيقة امر اذكرها بسرعة لضيق الوقت وهو اقل الوتر كم يكون؟ هذا الحديث يدل على ان الوتر قد يكون ركعة وقد يكون كونوا ثلاثا وقد يكونوا خمسا - [00:03:13](#)

ففيه دلالة على ان الوتر قد يكون اكثر من ركعة لان من الفقهاء من يقول انما الوتر يكون ركعة واحدة فقط. ما زاد عن الركعة فانما هو من قيام الليل. وهذه رواية في المذهب - [00:03:26](#)

وحتى ان الزركشي لما نقلها في شرح الخرقى وجهها قال فيما لو لم يصلها بسلام واحد يعني يجعل ثلاثا بسلام فان لو كان ثلاثا بسلام وخمسا بسلام فانها تكون للجميع وتر - [00:03:40](#)

وقال ان هذا منصوص احمد توجيهها لهذه الرواية ولكن الصحيح ان الوتر يكون واحدة وثلاثا وخمسا وسبعا الى احدى عشرة او ثلاث عشرة كما سيأتي طيب هذا الحديث الوتر في واحدة وفي خمس وثلاث. كيف يكون فعلها - [00:03:54](#)

اما الواحدة فواضح بسلام واحد. واما الثلاث وهو ان يوتي المرء بثلاث ركعات فقد وردت فيه طريقتان لاهل العلم. الطريقة الاولى ان يصلي الثلاثة بجلوس واحد يعني لا يجلس للتشهد لا يجلس للتشهد كهيئة صلاة المغرب - [00:04:11](#)

بل قد روي النهي عن مشابقتها بصلاة المغرب وهذا القول هو قول الحنفية فان الحنفية يرون انه يستحب ان يصلي الوتر ثلاث ركعات على هيئة المغرب يجلس له جلوسا يجلس له جلوس - [00:04:33](#)

طيب ومن انصاف بعض اهل العلم وهو بدر الدين العيني رحمه الله تعالى. فانه ذكر في البناية على شرحه للهداية انه اجتهد في البحث عن الحديث الذي استدلوا به وهو حديث ابن عمر قال فلم اجده - [00:04:47](#)

قال ولذلك فلا اصل لهذا وهذا من انصافه رحمه الله تعالى وان كان يعني هو منتسبا لمذهب الحنفية. فان العين ذكر ان ما لا اصل هذا الفعل. اذا هذا الصيغة الاولى - [00:05:00](#)

اه عفا الصيغة الاولى قلنا انه بسلام واحد وهو الذي ورد به السنة. الصيغة الثانية ان يجلس له بجلستين لكن هذه ورد النهي عنها. فنقول الصحيح انها غير مشروعة انها غير مشروعة الجلوس كهيئة المغرب - [00:05:10](#)

طيب اذا صلى خمسا فنقول اذا صلى خمسا فانه يجلس لها جلوسا واحدا لورود السنة به. انما ورد السنة بجلوس الواحد اما اذا صلى سبعا او صلى تسعا فانه قد جاء من حديث عائشة - [00:05:24](#)

انه يجوز له ان يصليها ويجلس لها جلستين جلسة الاخيرة التي عند السلام وجلسة قبل الوتر قبل الركعة الاولى الاخيرة يعني يصلي ستا ثم يجلس للتشهد ثم يقوم ما يسلم ويصلي السابعة - [00:05:43](#)

او يصلي ثمان ثم يجلس في التشهد ثم يقوم اذا الجلوس انما هو ثابت في في السبع وفي التسع واما الثلاث فهو قول الحنفية لكنه ضعيف جدا بالمحققين منهم ينكرونه. نعم. الجواز يا شيخ ولا؟ على الجواز ولا الوجوب جلستان؟ لا لا على الجواز - [00:06:01](#)

عالجواز. احسن الله اليكم يقول رحمه الله تعالى وعن علي بن ابي طالب رضي الله عنه قال ليس الوتر بحتم كهيئة مكتوبة ولكن سنة سنّها رسول الله صلى الله عليه وسلم. رواه النسائي والترمذي وحسنه والحاكم وصححه. نعم هذا الحديث من قول علي رضي الله عنه انه قال ليس الوتر بحتم كهيئة مكتوبة اليس واجبا - [00:06:21](#)

ولكن سنة سنّها النبي صلى الله عليه وسلم هذا من علي رضي الله عنه يدلنا على ان الوتر ليس واجبا في ذاته وانما تركه بالكلية علامة سوء في الرجل كما قلنا في السنن الرواتب فان من ترك الوتر على سبيل الديمومة فانه يقدر في - [00:06:41](#)

لاجل ذلك. احسن الله اليكم يقول رحمه الله تعالى وعن جابر رضي الله عنه ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قام في شهر رمضان ثم انتظروهم من القابلة فلم يخرج وقال اني خشيت ان يكتب عليكم الوتر. رواه ابن حبان. نعم هذا حديث جابر ابن عبد الله ان النبي صلى الله عليه وسلم قام في شهر رمضان اي قام بالناس - [00:07:01](#)

فصلى بهم وصلى الناس خلفه. وقد ثبت هذا الفعل من حديث جابر ومن حديث غيره. قال ثم انتظروه من القابلة فلم يخرج اي من الليلة الثانية جاء في حديث ابو حذيفة انه صلى ليلتين والثالثة لم يخرج. وقال اني خشيت ان يكتب عليكم الوتر. قال رواه ابن

حبان وهذا الحديث يعني تفرد - 00:07:21

به رجل اسمه عيسى بن جارية كان يحيى بن معين يقول ان عنده مناكير لكن الحديث معناه ورد من غير حديث جابر رضي الله

عنهما هذا الحديث فيه من الفقه مسألة - 00:07:41

مثلا المسألة الاولى ان قيام الليل مطلقا يجوز فيه الجماعة يجوز فيه الجماعة كما ان هذا الحديث يدل على ان الوتر ليس بواجب لانه

قال خشيت ان يكتب عليكم الوتر - 00:07:51

الامر الثالث ان هذا الحديث دليل على مشروعية صلاة التراويح. فان النبي صلى الله عليه وسلم صلاها وعمر رضي الله عنه انما احيا ما صلى النبي صلى الله عليه وسلم ولم يبتدع شيئا عنده ولذلك فان الصحابة ما زالوا مستمرين على صلاة التراويح يصلونها لكن كل

جماعة يصلونها وحدهم - 00:08:04

ولكن عمر ما الذي فعله؟ جمعهم على امام واحد فقط. جمعهم على امام واحد. والا كانوا في عهد ابي بكر وفي عهد النبي صلى الله

عليه وسلم قبل ذلك. وفي صدر - 00:08:24

يصلي كل جماعة بامام الخمسة والفئام والعشرة. عمر رضي الله عنه جمعهم على امام واحد. التراويح ليست من احداث الصحابة بل هي من فعل النبي صلى الله عليه وسلم وانما ترك النبي صلى الله عليه واله وسلم المداومة عليها خشية ان تفرض على الناس. خشية

ان تفرض عليهم. اذ النبي صلى الله - 00:08:34

وسلم ما يفعل في خاصة نفسه شيء الا ويكون واجبا عليه. السنة تكون واجبة عن النبي صلى الله عليه وسلم. واما على غيره فخشي

حينما يصلي بهم عليه الصلاة والسلام وهو - 00:08:54

وامام فتفرظ عليه ويفرض عليهم من باب التبع وقد كان رحيما بامتة صلوات الله وسلامه عليه. نعم. احسن الله اليكم يقول رحمه

الله تعالى وعن خارجة بن حذافة رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم ان الله امدمكم بصلاة هي خير لكم من حمر

النعم. قلنا وما هي يا رسول الله؟ قال الوتر ما بين - 00:09:04

العشاء الى طلوع الفجر رواه الخمسة الا النسائي وصححه الحاكم. نعم. هذا حديث خارجة بن حذافة رضي الله عنه. ان النبي صلى

الله عليه وسلم قال ان الله امد اي اعطاكم وشرع لكم - 00:09:24

امدمكم بصلاة هي خير لكم من حمر النعم. حمر جمع حمراء اي النعم التي تكون حمراء وهي من اطيب الوان عند العرب في ذلك

الزمان ويختلف بعض الناس يحب الاسود وبعضهم يحب غير ذلك. بعض الاخوان ينطقها بضم الميم حمر. وهذا ليس كذلك فان حمر

بضم - 00:09:37

ميم جمع حمار فالحمر الوحشية لا تكن من النعم وانما هي يعني فالمعنى يكون بعيد شوي جدا جدا وانما هي حمر بسكون الميم طيب

قال قلنا وما هي؟ قال النبي صلى الله عليه وسلم الوتر ما بين صلاة العشاء الى طلوع الفجر. هذا الحديث طبعاً رواه الخمسة للنسائي

قال وصححه الحاكم. هذا الحديث طبعاً رواه - 00:09:57

عبد الله بن راشد عن ابن ابي مرة عن خارجة ابن حذافة رضي الله عنه. واعل بعلتين. العلة الاولى اعله بها البخاري. فانه اعله بان عبد

الله ابن راشد هذا لم يسمع من ابن ابي مرة قال ولا يعرف له لقياً لم يعرف انه قد لقاه. هذا العلة الاولى وهو عدم اتصال. العلة الثانية

اعلة - 00:10:19

بضعف او خلنا نقول بجهالة ادق بجهالة عبد الله بن راشد. فان هذا عبد الله بن راشد لا يعرف حاله ما له الا حديثين او ثلاثة وهذا العلة

ذكرها ابن عبد الهادي في التنقيح. في تنقيح التحقيق تحقيق ابن الجوزي. لعله اعل بهذين العلتين - 00:10:41

هذا الحديث فيه مسألة مهمة جدا وهي مسألة ما هو وقت صلاة الوتر ما هو وقت صلاة الوتر احنا قلنا ان لكل وقت بداية ونهاية. نبدأ

بالبداية. وقت صلاة الوتر الحديث دال على ان وقت صلاة الوتر بعد صلاة العشاء - 00:11:00

وهذا قول عامة اهل العلم الا ابي حنيفة. نقول ان صلاة الوتر لها وقت ابتداء وقت انتهاء فاما وقت ابتدائها فان قول عامة اهل العلم

فان قول عامة اهل العلم انها تبدأ بعد صلاة العشاء - 00:11:19

انما خالف ابو حنيفة رحمة الله عليه فقال ان وقتها من غروب الشمس فيقول ان لو ان امرأ صلى المغرب ثم صلى بعدها الوتر نسيانا اجزأته عن الوتر ونقول لا الحديث صريح الوتر ما بين صلاة العشاء - [00:11:37](#)

الى الفجر ثم النبي صلى الله عليه وسلم في غير الاحاديث قال انها تختتم الصلاة كيف تختتم الصلاة وبعدها فريضة؟ اذا ليست اخرا عفوا ليس اولها من من الغروب الشمس وانما اولها بعد صلاة العشاء. هذا ابتداءها - [00:11:52](#)

منتهى هذي مسألة دقيقة منتهى صلاة العشاء الوتر متى يكون ما هو منتهى صلاة الوتر قول جمهور اهل العلم وهو المذهب وهو المنتهى ان منتهى صلاة الوتر طلوع الفجر فاذا طلع الفجر - [00:12:08](#)

فقد انتهى آآ الوقت فقد انتهى الوقت ما هو دليلهم؟ قالوا هذا الحديث هذا الحديث حديث النبي صلى الله عليه وسلم قال الى طلوع الفجر الى طلوع الفجر الرواية او القول خلونا نقول الرواية الثانية الرواية الثانية - [00:12:28](#)

ان وقت وقت طبعا قول الجمهور مذاهب الاربعة كلهم الاولى الرواية الثانية ذكرها الموفق في الكافي فقط فقال ان منتهى الوتر هو صلاة الفجر هو صلاة الفجر وهذه الرواية ذكر ابن رجب - [00:12:46](#)

انها قول عامة السلف والصحابة رضوان الله عليهم ولو قرأت في كتاب محمد بن نصر المروزي في قيام الليل فانك ستجد اثار الصحابة الصريحة الكثيرة انهم كانوا يصلون الوتر بعد اذان الفجر - [00:13:06](#)

وقبل الصلاة وهذا الذي اختاره الموفق في الكافر اما في كتبه الاخرى فانه يميل على قول المذهب والجمهور ما الذي ينبني على هذا الخلاف ينبني مسألة مهمة جدا وهو ان من اب طلع عليه الفجر - [00:13:26](#)

ولم يصلي الوتر فاننا نقول يصليه قبل صلاة العشاء وترا ما يصليها قضاء ما يصليها شفع يصليها وتر عفوا انا قلت عشا قبل صلاة الفجر يعني واحد قام مع الاذان يصلي ثلاث قبل الصلاة. نقول صلها قبل الاقامة ثلاث ركعات - [00:13:43](#)

ولا نعتبره قضاء وانما نعتبره اداء وهذا قول يقول ابن رجب هو قول الصحابة وقول عامة السلف والجمهور على خلافه. واستدلوا بحديث خارجه وحنا قلنا الحديث خارجه فيه مقال اعل بعلمتين - [00:13:59](#)

طيب سيأتي ان شاء الله بعد قليل ربما حديث اخر. نعم. احسن الله اليكم يقول رحمه الله تعالى وروى احمد عن عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده نحوه. نعم هذه الرواية الثانية بمعنى الحديث الاول لكن ليس فيها محل - [00:14:13](#)

للمشاهد وانما محلها زادكم صلاته وهي الوتر. وهذه الرواية حديث عمرو بن شعيب عن ابيه عن جده يقول تفرد بهذا الطريق حجاج بن اريطاه وهو يعني معروف حاله سم وعن عبد الله بن بريدة عن ابيه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم الوتر حق فمن لم يوتر فليس منا اخرجه ابو داود بسند لين وصححه الحاكم - [00:14:23](#)

وله شاهد ضعيف عن ابي هريرة عند احمد. نعم هذا حديث عبد الله بن بريدة عن ابي بريدة رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال الوتر حق. هذي الجملة - [00:14:44](#)

سبقت وعرفنا توجيهها قال فمن لم يوتر فليس منا آآ هذا قال اخرجه ابو داود بسند لين ووجه تضعيفه انه جاء من طريق ابي منيف عبيد الله العتكي قال عنه يحيى بن معين او قال عنه البخاري - [00:14:54](#)

ان عنده مناكير قال وله شاهد ظعيف من حديث ابي هريرة رضي الله عنه عند الامام احمد في المسند واحمد حينما رواه اعلاه فقال ان هذا الحديث جاء من رواية معاوية - [00:15:09](#)

قرة معاوية بن قرة ابو آآ ياسر بن معاوية القاضي المشهور قال انه جاء من حيث معاوية بن قرة عن ابي هريرة ولم يلقى ابا هريرة ما رأى ولا لقيه. اذا هذا الحديث بالروايتين فانه - [00:15:21](#)

ضعيف من الطريقين لكن على العموم له توجيه. قول النبي صلى الله عليه وسلم فليس منا لا يدل على الوجوب وانما يدل على نقص عدالته. نقول انه ليس من ملازمته - [00:15:33](#)

سنة ولذلك اهل السنة كلهم على ان ترك الوتر يعني يخل في عدالة المرء ومنقص في كمال دينه. احسن الله اليكم يقول رحمه الله تعالى وعن عائشة رضي الله عنها قالت ما كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يزيد في رمضان ولا في غيره على احدى عشرة ركعة.

يُصلي اربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم - 00:15:43

ويُصلي اربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يُصلي ثلاث. قالت عائشة فقلت يا رسول الله اتنام قبل ان توتر؟ قال يا عائشة ان عيني تنامان ولا ينام قلبي متفق عليه. نعم. هذا حديث عائشة رضي الله عنها قالت ما كان النبي صلى الله عليه وسلم يزيد في رمضان ولا في غيره - 00:16:03

على احدى عشرة ركعة هذه الجملة من عائشة رضي الله عنها قبل ان نتكلم عن فقهاء نتكلم انه قد جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم صلى اكثر. ففي صحيح البخاري من حديث - 00:16:23

ابن عباس ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى ثلاث عشرة ركعة قيل ان هاتين الركعتين اللتان ذكرهما ابن عباس ولم تذكرهما عائشة هي ركعتان خفيفتان كان النبي صلى الله عليه وسلم يفتتح بهما صلاته. وقيل انهما ركعتان - 00:16:33

بعدها والاقرب الاول انها قبل بل اعجب من ذلك انه قد جاء في بعض نسخ البخاري كما ذكر اليوناني في نسخته ان النبي صلى الله عليه وسلم صلى ركعتين ثم ركعتين - 00:16:48

ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم ركعتين ثم اوتر بواحدة. كان المجموع كم؟ خمس عشرة ركعة هذي بعض النسخ البخاري وليست في كلها اذا ما الذي يدلنا عليه - 00:17:03

اما ان نقول ان هذه افتتح بها صلاة النبي صلى الله عليه وسلم الركعتين او اننا نقول انه من اختلاف التنوع فكان يوتر احيانا بثلاث عشرة ركعة واحيانا باحدى عشرة ركعة او نقول انما زاد عن احدى عشرة ركعة مما نقله ابن - 00:17:19

عباس وجابر انما هو من مطلق قيام الليل. مطلق قيام الليل ولذلك اذا عرفنا القاعدة السابقة انحل اشكالنا قيام الليل لك ان تصلي ما شئت. واما الوتر فاقله واحدة واقل الكمال ثلاث واكمله احدى عشرة ركعة - 00:17:34

هذا اكمله الوتر هذا قلنا له احكام من حيث الوقت تكلمنا عنه من حيث العدد يستحب الا تزيد على احدى عشرة ركعة لنقل ثلاثة عشر ركعة بتصحيح حديث او يعني احنا قلنا ان اللواء سنة ثلاثة عشر محمولة على اكثر من توجيه. منها انها صور من صور الوتر -

00:17:52

اذا السنة الا تزيد عنها. الافضل الا تزيد عنها الوتر اذا قلنا ان هذا هو الوتر هو الذي يقضى دون ما عدا وهو الذي يشرع الملازمة له. انت صليت احدى عشرة استمر على احدى عشرة - 00:18:10

ولذلك انت في صلاتك ابدأ بركعة ثم بثلاث وجدت نفسك نشيطا في يوم او يومين زد من غير الوتر واما الوتر فيبقى على حاله الرسول صلى الله عليه وسلم الذي كان يصليه على نافلته يصلي وتره كاملا - 00:18:23

هذه الاحدى عشرة ركعة يصليها في سفره وعلى راحلته. صلوات الله وسلامه عليه. لم يكن يتركها حتى في السفر الوتر. لكن ربما تخفف من قيام الليل ولذلك الصلاة يكون فيها رياضة - 00:18:41

افها شيء لازم حتم الفريضة وفيه شيء قريب من التأكيد الشديد وهو السنن الرواتب. وفيه سنن يستحب فعلها احيانا وتترك احيانا. وهي السنن غير الرواتب وفيه اوقات يشرع عدم الصلاة فيها من باب اجسام النفس - 00:18:53

وهو وقت النهي لا تصلي فيها شيئا تكلمنا عن اوقات النهي ما الذي يصلي فيه؟ اذا فقه الصلاة او سر الصلاة مهم في هذا الامر هذه مسألة. آ اذا عرفنا عددها وعرفنا ما يتعلق بها. قالت - 00:19:11

الله عنها يصلي اربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن ثم يصلي اربعا فلا تسأل عن حسنهن وطولهن هاتان الجملتان فهم منها بعض اهل العلم ان هذه الاربعة تصلى بسلام واحد وهو قول ابي حنيفة انها تصلي اربعا بسلام واحد. وهذا غير صحيح غير مقبول يعني ما

نقوله غير صحيح. نقول غير مقبول - 00:19:23

والاقرب ان هذه الاربعة انما كان يتروح بينهما فكان يصلي اربعا ويتروح عليه الصلاة والسلام فيصلي اربعا بهيئة وطول ثم يصلي بعدهن اربعا بسلامين كل اربع بسلامين وليست بسلام واحد وهذا هو الاقرب وهذا الذي فهمه عامة الصحابة - 00:19:47

وهذا الذي يجتمع مع حديث ابن عمر صلاة الليل مثنى مثنى يقول ابن رجب وعلى القول بانها تصلى بسلام واحد كذا يقول فانه

محمول على غير الوتر. كذا يقول هذا كلام ابن رجب - 00:20:06

الصلاة اربعا محمولة على غير الوتر. واما الوتر فلا. انما يصلى سردا ثمان. عفوا تسع او سبع فما دون. او يصلى بيني ثنتين ثم يوتر في اخره بثلاث. نعم. قال ثم يصلي ثلاثا. ثلاثا تحتل سلام او سلامين وتكلمنا عنها قبل. قالت عائشة يا رسول الله اتنام قبل ان -

00:20:22

قال يا عائشة ان عينيا تنامان ولا ينام قلبي. هذا يدلنا على مسألة ذكرناها قبل قليل ان افضل الوتر ان يكون بعد نوم بعد نوم وهذا دليل هو حديث داود وفعل النبي صلى الله عليه وسلم في حديث عائشة. سم يا شيخ. احسن الله اليكم يقول رحمه الله تعالى وفي رواية لهما عنها كان يصلي من الليل عشر ركعات - 00:20:42

ويوتروا بسجدة ويركعوا ركعتي الفجر فتلك ثلاثة عشرة. نعم هذا الحديث او هذه الرواية في توجيه ما جاء في رواية ابن عباس وغيره انه كان يصلي عشرة ركعة فحسبت ركعتا الفجر او الركعتان الخفيفتان قبل الوتر. وعنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي بالليل ثلاث عشرة - 00:21:03

ركعات توتر من ذلك بخمس لا يجلس فيه شيء الا في اخرها. نعم هذه الرواية يعني اتى بها المصنف قبل هذه لتوجيهها وان قول عائشة كان يصلي ثلاث عشرة ركعة محمولة على الركعتين السابقتين. قولها رضي الله عنها يوتر من ذلك بخمس لا يجلس في شيء الا في اخرها. هنا بينت انه يجوز ان يكون - 00:21:23

الوتر خمس بسلام واحد نعم وانتهى قالت من كل الليل قد اوتر رسول الله صلى الله عليه وسلم فأنتهى وتره الى السحر متفق عليه معا. نعم هذا يدلنا على وقت - 00:21:43

الوتر وانه يبدأ من بعد صلاة العشاء كل الليل ولكن اتمه واكملة وقت السحر وهو الثلث الاخير وافضله آ نصفه الاول وهو السدس امس وانا عندي لاه ابن عمرو بن العاص رضي الله عنهما قال قال لي رسول الله صلى الله عليه وسلم يا عبد الله لا تكن مثل فلان كان يقوم من الليل فترك قيام الليل - 00:21:56

متفق عليه. نعم هذا حديث عبد الله بن عمر رضي الله عنهما. ان النبي صلى الله عليه وسلم قال له يا عبد الله لا تكن مثل فلان رجل سماه النبي صلى الله عليه وسلم كان يقوم من الليل - 00:22:16

فترك قيام الليل هذي مسألة مهمة يجب على المرء ان يعتني بها وهي قضية مراقبة قلبه. كل عمل له قوة وشيرة وحماس وكل حماس يعقبه فترة كما جاء في الحديث عند ابي داود واحمد باسناد صحيح - 00:22:26

الشخص اذا كان يعمل بسنة ويعمل بطاعة ثم وجد من نفسه اعراضا عنها فتركها بالكلية فان هذا خطأ فتركها بالكلية شف عبارته ولذلك قال النبي صلى الله عليه وسلم لعبد الله بن عمرو لا تكن مثل فلان كان يقوم الليل فتركه - 00:22:43

ولذلك الانسان يجب عليه اذا شرع في طاعة ان يستمر عليها ولكن اذا جاءته الفترة سواء كانت فترة جهد جهد بدن انشغال ذهن يخفف من جنس العبادة ولا يتركها بالكلية - 00:23:04

وعلى سبيل المثال هذا قيام الليل هذا باب الصداقات كان الحسن البصري رحمه الله تعالى يقول انا قد عودنا خلق الله عادة. فنخشى ان نقطع ما عودنا خلق الله في قطع الله - 00:23:20

عز وجل عاداته علينا مثله طلب العلم بعض الناس يطلب العلم الى سن ثم يقف وخلص وقفت انا تخرست ماجستير امسك يا شيخ زين خلاص انا استوت الرؤوس سبحان الله العظيم من ترك امرا مستمرا عليه انما هو الى نزول. وذلك من بركة العلم التواضع فيه -

00:23:34

بان يستمر على اخذه وفي بذله. التواضع فيه. لا ينال العلم مستح ولا مستكبر. وهكذا كل الطاعات ولذلك في باب الصلاة الانسان يراقب نفسه ويراجعها ويؤدبها اذا رأيت من نفسك روضها اذا رأيت من نفسك اعراضا فاترك سنة لا تترك الكل اياك ان تترك الكل -

00:23:56

اترك سنة اترك احيانا دون احيان لكن لا تترك الكل ان تركت هذا علامة خطر معناه انك ستصل الى الحمى القريب الخطير جدا الذي

توشك ان تترك بعض فرائضه وهذه من امور اعمال القلوب التي بين النبي صلى الله عليه وسلم ويلمح لها في هذا الحديث سم.

احسن الله اليكم يقول رحمه الله تعالى وعن علي رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:24:17](#)

اوتروا يا اهل القرآن فان الله وتر يحب الوتر. رواه الخمسة وصححه ابن خزيمة. نعم هذا حديث علي النبي صلى الله عليه وسلم قال

اوتروا يا اهل القرآن. قيل ان المراد باهل القرآن اهل الاسلام - [00:24:42](#)

عموما وقيل ان المراد باهل القرآن هم الذين يقرؤونه وهم الفقهاء واهل القرآن ولذلك قال ابن مسعود رضي الله عنه يجب على

صاحب القرآن ان يعرف بليته اذ الناس نائمون. ولا شك ان اعلم الناس بالقرآن افقههم فيه - [00:24:52](#)

افقههم فيه ولذلك لا فقه الا بقرآن ولا علم بالقرآن الا بفهمه والعمل به. وهذا يدلنا حديث علي وحديث عبد الله بن عمرو قبل ان قيام

الليل يتأكد على طلبة العلم - [00:25:06](#)

لان النبي صلى الله عليه وسلم قال في حديث علي يا اهل القرآن بالمعنى الخاص. فانتم عليكم بقيام الليل والوتر. وحديث عبد الله

بن عمرو فان بعض العلماء قال انما خص النبي صلى الله - [00:25:21](#)

عليه وسلم عبدالله بن عمرو لانه كان من فقهاء الصحابة من صغار فقهاء الصحابة فانما خصه دون من عاداه لاجل ذلك فان الفقيه

وطالب العلم ومن كان لغيره منتصبا يجب عليه ان يعنى بقيام الليل بالخصوص - [00:25:31](#)

ويجب ان يجعل له حزبا ووردا وكذلك من القرآن وكذلك من سائر المسائل. نعم احسن الله اليكم يقول رحمه الله تعالى هو عن ابن

عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اجعلوا اخر صلاتكم بالليل وترا متفق عليه. نعم هذا الحديث - [00:25:48](#)

حديث ابن عمر سبق طرفه الاول وهو قول النبي صلى الله عليه وسلم صلاة الليل مثنى مثنى فان خاف احدكم الوتر الصبح فليوتر

بركعة قال وكان يقول اجعلوا اخر صلاتكم بالليل وترا - [00:26:04](#)

قوله وكان يقول فهم المصنف ان الذي كان يقول هو النبي صلى الله عليه واله وسلم وبعض اهل العلم يخالف في ذلك ومنهم ابن

رجب فانه يرى ان القائل لهذه الجملة انما هو ابن عمر - [00:26:20](#)

هو ابن عمر هو الذي كان يقول اجعلوا اخر صلاتكم بالليل وترا. وليس من قول النبي صلى الله عليه وسلم فهي يعني ان صح التعبير

نقول هي مدرجة لان القول وكان يقول تحتمل ان الذي قالها ابن عمر فهي صريحة ليست ادراجا - [00:26:35](#)

وهذا الذي مال له ابن رجب ان القائل هو ابن عمر طيب هذه تدلنا على مسألتين. المسألة الاولى ما ذكرناها قبل قليل استدل بها

الجمهور. على ان اخر وقت الوتر الليل - [00:26:49](#)

لانه قال اخر صلاتكم بالليل جعل اخر الصلاة بالليل هذا واحد. الاستدلال الثاني استدل بهذه الجملة على ان كل ما يصلى قبل الواحدة

يسمى وتر كل ما يصلى قبل الواحد يسمى وتر - [00:27:00](#)

الثلاث والخمس خلافا للرواية التي نقلها الزركشي ونقلتها لكم قبل قليل. نعم. احسن الله اليكم. يقول رحمه الله تعالى وعن طلق ابن

علي رضي الله عنه سمعت رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:27:17](#)

فيقول لا يطران في ليلة رواه احمد والثلاثة وصححه ابن حبان. نعم هذا الحديث فيه اورده المصنف بعد حديث ابن عمر وهو حديث

طلق ابن علي ان النبي صلى الله عليه وسلم قال - [00:27:27](#)

لا وتران في ليلة قال رواه احمد والثلاثة والصحابة ابن حبان وكذا حسنه الترمذي وقال حسن غريب. اه هذا اورده المؤلف بعد

الحديث الاول وحديث ابن عمر لان حديث ابن عمر فيه ان اخر الصلوات في الليل تكون الوتر - [00:27:37](#)

فلا تجعل بعدها وترا اخر الا تكون فلا تجعل بعدها وترا اخر آالفقهاء يقولون لو ان شخصا اوتر في اول الليل واراد ان يوتر في اخره.

واراد ان يوتر في اخره - [00:27:51](#)

فما الذي يفعله؟ مشهور المذهب ان الافضل له ان لا يوتر مرة اخرى لحديث طلق وانما يصلي مثنى مثنى قالوا وهذا هو

الثابت عن اكثر الصحابة كابي بكر الصديق رضي الله عنه وعمار وعائشة - [00:28:06](#)

وسعد بن ابي وقاص وغيرهم انهم كانوا اذا اوتروا صلوا ثنتين ثنتين قالوا ويجوز له؟ يجوز له ان يصلي شفعا فيشفع معها ثم يوتر

مرة اخرى لكن خلاف الاولى والافضل - [00:28:26](#)

قالوا لان هذا ثبت عن عمر وابنه وعلي وابن مسعود انهم كانوا اذا اوتروا في اول الليل وارادوا القيام في اخره شفّعوا يعني صلوا وترًا ثم صلوا في اخر الليل صلاة اخرى - [00:28:41](#)

ولا يدخلون في هذا الحديث لانه ليس وتران وانما هي ثلاثة اوتار في ليلة واحدة. ثلاثة اوتار فتكون ثلاثة اوتار ولكن يقولون الافضل الاول لانه فعل اكثر الصحابة رضوان الله عليهم هذا من جهة ومن جهة اخرى لانها اوفق لظاهر الحديث لا وتران في ليلة - [00:28:55](#) ولذلك فان الامام احمد لما سئل عن آآ عن نقض الوتر نقض الوتر الذي هو معناه انك تشفعه. قال لا ارى ان ينقض الوتر. لا ارى ان ينقض الوتر. قال وان ذهب له ذاهب اي ذهب - [00:29:11](#)

نقض الوتر فارجو يعني ارجو ما عليه شيء قد فعله جماعة اي جماعة من اهل العلم قد فعله جماعة وهذه عندنا قاعدة اكررها لكم دائما عند فقهاء الحديث ويعملها فقهاء الحنابلة كثيرا - [00:29:29](#)

ان المسائل التي تتعارض فيها الادلة تتعارض فيها الادلة وتقوى جدا فانهم يقولون بجواز الوجهين لا يقولون باختلاف التنوع يقوم بجواز الوجهين لكن يفضلون احد النوعين الاخرون مذهبه هو الاقرب دليلا نصوص احمد ان الافضل عدم نقض الوتر وانما الصلاة - [00:29:44](#)

نعم. احسن الله اليكم يقول رحمه الله تعالى وعن ابي بن كعب رضي الله عنه قال كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يوتر بسبح اسم ربك الاعلى وقل قل يا ايها الكافرون وقل هو الله احد. رواه احمد وابو داود والنسائي وزاد. ولا يسلم الا في اخرهن. نعم هذا حديث ابي رضي الله عنه. قال كان النبي صلى الله عليه وسلم يوتر - [00:30:04](#)

سبح اسم ربك الاعلى وقل قل يا ايها الكافرون اي في الركعتين الاولى والثانية من الوتر. وقل هو الله احد في الركعة الثالثة. يعني في كل ركعة يقرأ سورة من هذه السور. قال رواه احمد وابو داود والنسائي واسناده كذلك صحيح. قال ولا يسلم وزاد اي النسائي ولا يسلم الا في اخرهن. هذا يدلنا على - [00:30:24](#)

انه يجوز ان تصلى الوتر الثلاث بسلام واحد وانه لا يشرع ولا يشرع ان يجلس لها لانه رضي الله عنه لم يذكر الجلسة بين الركعة الثانية والثالثة. عندنا مسألة هنا يعني من كلام الناس دائما الشفع والتر - [00:30:44](#)

الشفع والتر. الحقيقة لا يوجد شيء اسمه الشفع والتر الشفع كلها وتر الواحدة والثنتان كلها تسمى وتر يعني تسميتها شفع لانه ثنائية فقط من حيث المعنى اللغوي فلا يوجد حكم خاص بالشفع وانما الواحدة وستتان التي معها او الاربعة التي معها كلها تسمى وتر. الا على رواية في المذهب حينما قالوا ان الوتر انما - [00:31:02](#)

ركعة واحدة وما زاد عن الواحدة فكله من قيام الليل فعلى تلك الرواية قد تخرج عليه هذا التوجيه. والا لا فرق يعني بين الشفع والتر انما هو السلام. احسن الله اليكم يقول رحمه الله تعالى - [00:31:26](#)

انا ولابي داود والترمذي نحوه عن عائشة وفي كل سورة في ركعة وفي وفي الاخيرة قل هو الله احد والمعوذتين. نعم هذه الرواية الاخرى حديث عائشة رضي الله عنها بينت معنى ان كل سورة من هذه السور في ركعة وهذه من النظائر كما سبق القبل لكن فيها زيادة انه قال - [00:31:36](#)

وفي الاخيرة ايها الركعة الاخيرة يقرأ بقل هو الله احد وبالمعوذتين هذه الجملة ان صحت وساتكلم عن صحي بعد قليل تدل على انه يجوز للمرء ان يجمع بين اكثر من سورة في الركعة الواحدة وسبق معناه ان النبي صلى الله عليه وسلم - [00:31:56](#)

فعله في النافلة حينما قام في الليل فافتتح بالبقرة وال عمران والنساء صلوات الله وسلامه عليه. لكن هذه الزيادة ظعفها اهل العلم. فقد قال احمد هي هي منكرة يعني زيادة والمعوذتين من كرهة. قال هي منكرة. وفي رواية قال من يحتمل هذه - [00:32:12](#)

قال ابن رجب لما ذكر الرواية الثانية ومن يحتمل هذه؟ قال يعني ان هذه الزيادة وزيادة المعوذتين من الخطأ الفاحش. الذي لا يحتمل يعني خطأ واضح وبين. اذا فالسنة انما هو الاقتصار على قل هو الله احد. واما زيادة المعوذتين فانها ضعيفة كما نص عليها احمد بل قال انها منكرة - [00:32:30](#)

احسن الله اليكم يقول رحم الله تعالى وعن ابي سعيد الخدري رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اوتروا قبل ان تصلحوا رواه مسلم. نعم. هذا حديث ابي - 00:32:50

سعيد رضي الله عنه ان النبي صلى الله عليه وسلم قال اوتروا قبل ان تصبحوا. كمل الثانية. ولابن حبان من ادرك صبح ولم يوتر فلا وتر له نعم. قالوا في رواية لابن حبان انه قال من ادرك الصبح ولم يوتر فلا وتر له - 00:33:00

هذا الحديث بالرواية الاولى قبل ان نتكلم عن الرواية الثانية استدلل به الفقهاء مثل ابن قدامة في الكافي وعليه جمهور الصحابة والسلف على ان وقت الوتر يستمر الى صلاة الصبح - 00:33:16

الى صلاة الصبح قالوا لان قوله اوتروا قبل ان تصبحوا محمول على الصلاة محمول على الصلاة. وقد جاء في بعض الطرق بعض الاحاديث عند احمد انه قال صلاة الوتر الى صلاة الصبح. الى صلاة الصبح - 00:33:32

ادل ذلك على ان تصبح معناها الى الصلاة. هذا هو دليله. الرواية الثانية حديث ابن حبان انه قال من ادرك الصبح ولم يوتر فلا وتر له فلا وتر له هذه الجملة فلا وتر له طبعاً آ رواها - 00:33:50

يعني ابن حبان من طريق مسلم فان هذا الحديث قد رواه ابو سعيد رضي الله عنه ورواه عنه ابو نظرة ورواه عن ابي نظرة يحيى ابن ابي كثير كما عند - 00:34:07

اه مسلم في الصحيح ومن طريق قتادة عن طريق ابن حبان فهما ثقتان كلاهما ولكن المذهب يقولون ان قوله فلا وتر له فلا وتر له محمول على انه ليس لا يقضي وانما محمول على انه لا يقضيه وترا بعد الصبح - 00:34:23

اذا قوله فلا وتر له محمول على انه لا يقضيه وترا. وانما يقضيه شفعا. وضحت توجيه المذهب للرواية الثانية. ان قيل بصحته وهي كذلك اذا قوله فلا وتر له. المذهب يحملها على انه لا وتر له من حيث العدد. ولكن يقضيه شفعا. وضحت المسألة؟ طيب - 00:34:44

الشيخ تقي الدين يقول لا ان قول النبي صلى الله عليه وسلم لا وتر له يدلنا على ان الوتر لا يقضى. اذا انتهى وقته وهو طلوع الصبح او طلوع الفجر - 00:35:04

لا يقضى لانه ليس من السنن التي ورد النص بقضائها وهو عند فقط صلاة صلاة ماذا؟ صلاة السنن الرواتب وضحت المسألة الان عندنا؟ طيب ما الذي جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم؟ جاء عن النبي صلى الله عليه وسلم انه قال ان من صلى - 00:35:18

بالليل ان من فاتته وتره من الليل يصله في النهار شفعا المذهب واضح توجيههم يقول هي وتره قضاء لكنها ايش على سبيل الشفع اليس كذلك؟ واضح التوجيه. بما يوجه الشيخ تقي الدين هذا الحديث الثاني - 00:35:39

ان قال لا وتر له اذا لا يقضى الوتر قال ان قول النبي صلى الله عليه وسلم فليصله شفعا ان هذا ليس قضاء للوتر وانما هي صلاة للضحى فيقول ان الوتر من كان معتادا عليه فتركه في الليل - 00:35:54

يستحب له ان يصلي الضحى بعدد صلاة الوتر ولذلك يقول ان الوتر لا يقضى لا يقضى وظح توجيه الشيخ؟ وهو اعمل قوله لا وتر له. قال ان لا وتر لنفي القضاء نفي للفعل. وهم قالوا لا وتر له محمول على ايش؟ على - 00:36:11

هيئة الصلاة وهو العدد. نعم. احسن الله اليكم يقول رحمه الله تعالى وعنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من نام عن الوتر او نسيه فليصلي اذا أصبح او ذكر - 00:36:30

الخمس الا للسان. نعم هذا حديث يدل على القضاء وهو قول من نام عن الوتر او نسيه فليصلي اذا أصبح اذا أصبح عند من يرى انه ليس قضاء اذا أصبح اي قبل صلاة الصبح او اذا أصبح بعد صلاة الصبح او بعد طلوع الفجر من باب القضاء او ذكر او ذكر او ذكر - 00:36:40

تري ذلك او اذا ذكر ذلك هذا المذهب هذا الحديث محمول على حاليتين اما قبل الاقامة فالجمهور عفا الجمهور يعني عفا السلف جمهور السلف يرون انه من باب الاداء اي اذا ذكره قبل الصلاة - 00:36:59

او اذا أصبح اي بعد الاذان فيكون محمول على الاداء وليس من باب القضاء. وجمهور الفقهاء يرون انه من باب القضاء. وان قوله اذا أصبح سواء بعد الصلاة او بعد الاذان فانه يكون من باب القضاء ويكون شفعا - 00:37:13

احسن الله اليكم يقول رحمه الله تعالى وعن جابر رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من خاف الا يقوم من آخر الليل فليوتر اوله من طمع ان يقوم اخره فليوتر آخر الليل فان صلاة آخر الليل مشهودة وذلك افضل. رواه مسلم. هذا حديث جابر النبي صلى الله عليه وسلم قال من خاف الا - [00:37:26](#)

من آخر الليل فليوتر اوله. هذي تدل على القاعدة ذكرناها قبل ان اوقات الوتر اه وقيام الليل عموما ومطلق وقت الوتر اه يجوز في اوله واخره ولكنه في اخره افضل - [00:37:46](#)

قال ومن طمع ان يقوم اخره فليوتر آخر الليل. هذا يدل على ان الثلث الاخير مطلقا افضل. وانما خصصنا نصفه الاول نصف الثلث الاخير لحديث صيام آ قيام داوود عليه السلام. قال فان صلاة آخر الليل مشهودة. معنى كونها مشهودة قيل انها تشهدا الملائكة - [00:38:00](#)

وقيل ان مشهودة انها مشهودة بانها تكون مشهودة الاجابة فيظن فيها اجابة الدعاء ولذلك يتنزل الجبار جل وعلا نزولا يليق بجلاله سبحانه فيقول هل من سائل فاعطيه؟ هل من مستغفر فاغفر له؟ فيكون الشهود شهود الدعاء. فيكون مستجاب الدعوة والعلم عند الله عز وجل. والانسان يظن بالله عز وجل - [00:38:18](#)

جميل قال وذلك افضل هذا صريح بان آخر الليل افضل من اوله. احسن الله اليكم يقول رحمه الله تعالى وعن ابن عمر رضي الله عنهما عن النبي صلى الله عليه وسلم قال اذا - [00:38:41](#)

الفجر فقد ذهب كل صلاة الليل والوتر فاوتروا قبل طلوع الفجر رواه الترمذي. نعم هذا الحديث اه هو الذي طبعا الترمذي وصحه جماعة من اهل العلم كالنووي وغيره. هذا الحديث ان النبي صلى الله عليه واله وسلم قال اذا طلع الفجر - [00:38:51](#) قوله اذا طلع الفجر هذا الذي استدل به الجمهور من الفقهاء على ان وقت الوتر الى طلوع الفجر وليس الى الصلاة. قال فقد ذهب كل الليل والوتر. الرواية الثانية وقول جمهور السلف - [00:39:06](#)

قالوا ان هذا جاءت بعده رخصة جاءت بعد رخصة وهو حديث ابي سعيد من نام عن الوتر او نسي فليصله اذا ذكر اذا اصبح او ذكر. فجاءت من باب الرخصة لك الى الاقامة من باب الرخصة - [00:39:21](#)

رخص لك بعد ذلك لكن ليس على سبيل الجواز. فهم جمعوا بين الحديثين قال فقد ذهب كل الليل كل صلاة الليل والوتر. قوله كل صلاة الليل لا اشكال فيه لان صلاة الليل ينتهي وقتها بطلوع الفجر بلا اشكال بلا خلاف - [00:39:34](#)

وانما النزاع في الوتر هل يمتد وقته الى آ صلاة الصبح ام لا؟ فقط هذا الذي نعرفه وقلنا ان حديث ابي سعيد محمود على الرخصة فيه. قال فاوتروا قبل طلوع الفجر. الجمهور يرون انه على سبيل التوقيت - [00:39:49](#)

وكذلك ايضا كل من رأى الاستحباب يرى انه على سبيل التوقيت فيكون قبل طلوع الفجر على سبيل الوجوب ورخص لمن نسيه لمن نسيه فقط ان يصليه قبل الاقامة وترا نعم احسن الله اليكم يقول رحمه الله تعالى وعن عائشة رضي الله عنها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى اربعا ويزيد ما شاء الله. رواه مسلم - [00:40:07](#)

وله عنها انها سئلت هل كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى؟ قالت لا الا ان نجى من مغيبه. وله عنها ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:40:27](#)

لم يصلي سبحة الضحى قط واني لاسبحتها. نعم. هذه ثلاثة احاديث عن عائشة رضي الله عنها فيها معنى التعارض الحديث الاول في مسلم انها قالت كان رسول الله صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى اربعا ويزيد ما شاء. يصلي الضحى اربعا ويزيد ما - [00:40:37](#)

اذا اثبتت صلاة النبي صلى الله عليه وسلم للضحى الرواية الثانية في مسلم ايضا قالت لما سئلت هل كان النبي صلى الله عليه وسلم يصلي الضحى؟ قالت لا لم يصلي الضحى صلوات الله عليه وسلم - [00:40:58](#)

الا ان يجيء من مغيبة او مغيبه يعني مكان بعيد فيأتي له الرواية الثالثة من مغيبه اي من مغيب النبي صلى الله عليه وسلم مكان كان غائبا فيه منشغلا فيه - [00:41:10](#)

فهي اثبتت صلاة الضحى احيانا والا في الغالب انه لا يصلي الرواية الثالثة قالت رضي الله عنها ما رأيت رسول الله صلى الله عليه وسلم

وسلم يصلي قط هذه قط يعني نفى كلي - [00:41:21](#)

لم اراه اصلي قط سبحة الظهى قالت واني لاسبحها يعني يعني لا اصلي هذه الصلاة يعني ثلاث احاديث في حكاية حال النبي وسلم انه كان يصليها. احنا قلنا كان اذا جاء بعد فعل مضارع تريد على الديمومة. والامر الثاني انه يصليها احيانا اذا جاء من مغيبه -

[00:41:35](#)

والامر الثالث لا يصليها قط ابدا فكيف نجمع بين هذه الاحاديث فمن الفقهاء من يقول ان هذا الحديث خل ناخذ رواية المذهب اهم

شي روايتين. فمشهور المذهب ان هذا الحديث - [00:41:53](#)

قالوا ان عائشة رضي الله عنها انما نفت عدم مداومة النبي صلى الله عليه وسلم عليها فقط ولذلك الحديث الاول محمول على صلاتها

احيانا محمول على صلاتها الضحى صلاة النبي صلى الله عليه وسلم لها احيانا - [00:42:07](#)

وهذه الثانية مثلها صلاها احيانا. واما الثالثة فانها نفت مداومته عليها. شف نفت مداومته عليها فقالت لم يكن يصلي صبحه الضحى

قط يعني من سبيل الديمومة هذا جمع فقهاء المذهب ولذلك قالوا ان صلاة الضحى مستحبة - [00:42:24](#)

ان صلاة الضحى مستحبة ولكن يستحب عدم الديمومة عليها ايضا يجب يعني يستحب لك ان تتركها احيانا هذه واحدة الرواية

الثانية وهي اختيار الشيخ تقي الدين وابن القيم مال لها مع تعديل بسيط - [00:42:43](#)

قال ان سنة الضحى او ان الضحى لا سنة لها. لا يشرع سنة الضحى ما في شي اسمه سنة الضحى قال اما الحديث الاول حديث

عائشة رضي الله عنها فان الحديث ضعيف - [00:43:01](#)

وان كان في مسلم ولذلك فان الامام احمد قال هذا حديث منكر وهو حديث عائشة ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي الضحى

اربعا قال منكر قال الصحيح عن عائشة ما سبح رسول الله صلى الله عليه وسلم - [00:43:15](#)

الضحى قط ما سبح الضحى قط ونقل الاسرم ابو بكر الاسرم له كتابان مطبوعان ودائما انقل عن احدهم وهو السنن وانتهينا منه في

الطهارة وانتهى والثاني تذكرونه؟ كتاب الناسخ والمنسوخ. نقل في نصوص جميلة عن الامام احمد - [00:43:31](#)

نقل نقل ابو بكر الاثرى في كتاب الناسخ والمنسوخ ان احمد ضعف هذا الحديث وهو ان النبي صلى الله عليه وسلم كان يصلي سبحة

الضحى طبعا ربما اعلال احمد له بنظرا للمعنى لكي لا تخالف النفي مع الاسباب والنفي المقدم على الاثبات ربما لا اعرف يعني وجه

احمد يحتاج الى تأمل - [00:43:49](#)

اذا فقالوا ان هذا الحديث محمول على الضعف طيب كون النبي صلى الله عليه وسلم لو قلنا انه صلاها او صلاها الا ان يأتي بمغيبه ما

معناها؟ يقول الشيخ تقي الدين انما تشرع سبحة الضحى على سبيل الانفراد شوف تصليها على سبيل انها تطوع مطلق افعل ما شئت

- [00:44:07](#)

يعني يقول ان صح حديث عائشة وهو في مسلم ويجب ان نقول بصحته لانه جاوز القنطرة يقولون في مسلم يعني الاصل في مسلم

الصحة فلنقول ان هذا محمول على سنة مطلقة اي صلى في الضحى سنة مطلقة عليه الصلاة والسلام - [00:44:26](#)

لكن لا سنة للضحى يقول شيخ الاسلام الا لشخص واحد وهو الذي له ورد من الليل فتركه في النهار. عفوا فتركه فيصليه في النهار

مثله او او رجل لا يقوم الليل - [00:44:41](#)

الذي لا يقوم الليل يستحب له ان يصلي الضحى. سنة في حقه الضحى او رجل له ورد من الليل ولكن نسأله ذلك اليوم فنقول اقله ما

يكون قضاء وانما نكون بدل عنه نقول بدل عنه لانه يرى انها ليس بقضاء يكون بدل الوتر ان تصليها ضحى - [00:44:58](#)

بمثلها تزيد ركعة والحقيقة يعني اه في نظري انه لا خلاف بين القولين سواء قلنا انها سنة مطلقة او انها سنة خاصة بالضحى فان

الامر النتيجة واحدة انك تصلي - [00:45:14](#)

فهذا الوقت يستحب فيه الصلاة كما سيأتي معنا في الاحاديث ولكن هل له سنة خاصة به؟ هذا هو الكلام مثل ما قلنا في السنة القبلية

للمغرب هل لها سنة خاصة بها؟ ام انه يصلي فيه مطلق السنن - [00:45:28](#)

مباح السنة فيثاب على مطلق السنة ولا يثاب على التخصيص فا عندي النزاع يعني يعني ليس يعني ذاك القوة ليس ذاك القوة ولكن

الحقيقة بعض الاخوان يلزم صلاة الضحى عنده هذي شبه واجبة - [00:45:42](#)

لا شك ان صلاة الضحى المواظبة عليها ليست من السنة بدليل ترك النبي صلى الله عليه وسلم لها باقي حديث ان نختم. احسن الله اليكم يقول رحمه الله تعالى وعن زيد بن ارقم ان رسول الله صلى الله عليه وسلم قال صلاة الاوابين حين ترمض الفصال. رواه الترمذي. نعم - [00:45:56](#)

هذا الحديث يزيد ابن ارقم ذكر المصنف انه رواه الترمذي والحقيقة انه في صحيح مسلم ويعني هذا يدلنا على ان الحافظ مع لزوم وصف الحفظ له الا ان الشخص قد يغفل ويهين وليس عيبا. ولذلك الامام احمد - [00:46:13](#)

كما نقل عنه ابن عدي في الكامل انه قال ومن يعرى من الخطأ ومن يعرى اذا كان الائمة يقولون ذلك فمن باب اولى من عداهم ولذلك الشخص في نفسه لا يستنكف اي يخطئ - [00:46:28](#)

اذا اخطأ يقول انا اخطأت اخطأت ما اقول لا يقول لا يعلم لا يعلم انتهيها منها قبل. اذا اخطأت قل انا اخطأت فان من العيب ان تستمر على خطأك هذا واحد بل ثق انك اذا قلت للناس انا اخطأت انك ترتفع في عيونهم صدقني - [00:46:41](#)

لان هذا من التواضع في العلم هذا واحد. الامر الثاني لا يعاب المرء بالخطأ والخطأين والثلاثة. وقد قال ابو الطيب آ كفى بالمرء نبلا ان تعد اذنب الطيب ابو تمام نسيت احدهما ان تعد معاييه - [00:46:59](#)

اذا المقصود ان هذا الحديث مسلم. النبي صلى الله عليه وسلم قال صلاة الاوابين حين ترمض الفصال. يعني تشتد الحرارة وهذا الحديث هو محمول على صلاة الضحى او الصلاة في وقت الضحى في اخرها - [00:47:13](#)

وليس المقصود به الظهر لان السنة في الظهر ان تؤخر عن وقتها فليست صلاة الاوابين. فليس محمول على وقت الزوال. الظهر السنة ان تؤخر وانما هو محمول على ان تصلي في وقت الضحى. ولذلك الفقهاء الذين يقولون باستحباب صلاة الضحى يقولون ان افضل صلاة الضحى في اخر وقتها فيقولون ان اول - [00:47:26](#)

وقتها من من من ارتفاع الشمس قيد رمح قيد رمح اللي هو وقت النهي ارتفاع خروجه الى قبيل الزوال قبل قيام قائم الظهيرة فاذا قام قائم الظهيرة وقت النهي دخل يقوم واخر الوقت افضل من اوله اخر وقت افضل من اوله - [00:47:45](#)

هذا عند من يرى ان صلاة الضحى سنة. ومن لا يرى انها سنة فيقول ان هذا مثل قيام الليل مثل قيام الليل فان هناك سنن في قيام الليل مطلقة وهو قيام الليل النهار فيه سنن مطلقة. ومن هذه السنن المطلقة ان تصلي في الضحى - [00:48:03](#)

وافضل اوقاتي هذا. احسن الله اليكم يقول رحمه الله تعالى وعن انس رضي الله عنه قال قال رسول الله صلى الله عليه وسلم من صلى الضحى ثنتي عشرة ركعة بنى الله له - [00:48:20](#)

قصرا في الجنة رواه الترمذي واستغرب. نعم هذا حديث انس مر معنا من حيث نحوه من حيث ام حبيبة انه من صلى ثنتي عشرة ركعة مطلقة وليست خاصة بالضحى لكن هنا قال من صلى الضحى ثنتي عشرة ركعة او اثنتي عشرة ركعة بنى الله له قصرا في الجنة. قال رواه الترمذي واستغرب اي استغرب يعني قاله حديث غريب. ومعنى كونه غرابة نوع - [00:48:30](#)

اما في السند بان ينفرد به شخص او ان يكون غرابة في متنه. ومراد الترمذي المعنيين المعنيين معا. فاما غرابته في مت فانه قد جاء من طريق موسى ابن فلان رجل مجهول موسى بن فلان ابن انس عن عمه ثمامة ابن انس ابن مالك عن ابيه انس ابن مالك رضي الله عنه - [00:48:50](#)

وهذا موسى بن ابن فلان ابن انس لا يعرف. وهو مجهول لا يعرف باي اسمه ناهيك عن ان يعرف حاله. ولذلك فالاقرب في حاله الجهالة والضعف هذا من جهة الامر الثاني ان هذا يدل على ان الفقهاء يقولون طبعا مذهب انهم يقولون ان اكثر صلاة الضحى ثمان ركعات - [00:49:07](#)

اكثر الكمال ثمان ركعات فلما ضعفوا هذا الحديث قالوا ويجوز ويجوز اكثر. فلما ضعفوه قالوا ان الكمال ثمان. الحديث ضعيف. وانما هذا يدل على مطلق الجواز ان عملنا تصحيحه. نعم. احسن الله اليكم يقول رحمه الله تعالى وعن عائشة رضي الله عنها قالت دخل النبي صلى الله عليه وسلم بيتي فصلى الضحى ثمان ركعات. رواه ابن حبان - [00:49:26](#)

في صحيحه. نعم هذا الحديث حديث عائشة عند ابن حبان ان النبي صلى الله عليه وسلم دخل بيتها ف صلى الضحى ثمان ركعات او ثمان ركعات. استدل به فقهاء المذهب على ان - [00:49:46](#)

اكثر ما ورد وصح عن النبي صلى الله عليه وسلم في صلاة الضحى بتسميتها ضحى هذا الحديث حديث مهان انه صلى ثمان ركعات ثمان ركعات فلذلك قالوا ان الكمال فيها ان تصلي ثمان ركعات - [00:49:56](#)

آآ غيره من اهل العلم ان صحوا هذا الحديث مع الاختلاف على راويه فانهم يقولون انها سنة مطلقة و فقط زمان الضحى فقط وافقت زمان الضحى وليست للضحى سنة وليس للضحى سنة خاصة به. بذلك بحمد الله عز وجل نكون انهينا صلاة التطوع وبذلك نكون انهينا اكثر - [00:50:10](#)

من ربع الكتاب اكثر يعني قاربنا يمكن شوي لا ما وصلنا الثلث لكن اكثر من الربع بحمد الله عز وجل ان يسر الله عز وجل ومد واعان وسهل فاننا ان شاء الله في الفصلين القادمين ننهي الكتاب - [00:50:30](#)

بحيث انه ننهي في ثلاثة فصول بامر الله عز وجل. ان اعان الله عز وجل ويسر. والتيسير من الله عز وجل. اذا لم يكن عون من الله الفتى فاوّل ما يجني عليه اجتهاده - [00:50:45](#)

يا شيخ عبد الرحمن سم لا ايش معنى وتر يا شيخ معنى وتر انك تلازمها تلازمها ما الذي تلزمه دائما روض نفسك بثلاث ثم خمس الذي تلازمه دائما هذا هو الوتر هذا من جهة - [00:50:54](#)

هذه الثلاث هذه الثلاثة التي تصلبها وتر؟ يجوز لك ان تسردها. هذه الثلاث الافضل ان تؤخرها اما قيام الليل فكل الليل سواء. من اوله واخره لكن الافضل الوتر ان يكون في اخره. طبعاً هو مطلق قيام الليل لكن مطلق قيام الليل. فلذلك نقول - [00:51:13](#)

على حسب ما يكون كل واحد له ورد يعني ليس لك ورد من القرآن جزء او نصف جزء او اكثر او اقل مثل وردك من القرآن هو هو واترك الوتر هو هو الورد الذي تلازمه - [00:51:30](#)

يعني الشخص اه يجد بنفسه نشاط خمس ركعات يستمر على خمس. الى ان ينشط بعد ذلك الظاهر الظاهر والعلم عند الله عز وجل العلم عند الله ما اعرف فيها كلام لكن الظاهر العلم عند الله عز وجل ان الافضل ان يجعلها وتر - [00:51:43](#)

لانهم يقولون وافضل قيام الليل الوتر. كذا نصه ثم التراويح. فان من التراويح افضل من قيام الليل سم حقاتكم الخيب صح كلام صحيح يعني ركعتي الفجر مؤكدة جدا. لكن لم يقل احد في فيما اعلم بوجوبها. الوتر قيل بوجوبه - [00:52:00](#)

ركعتي الفجر قلت لكم ان احمد جاءت عنه الرواية انه يقول انما تسن في البيت في المنزل فقط في البيت ما تسن في المسجد لذلك تصلى في البيت بعد العشاء - [00:52:19](#)

فعل الصلاة لا لا فعل لو جمعت الصلاتين جمع مطر او سفر جاز لك الوتر في بعد الصلاة المبشرة قبل دخول الوقت فهي متعلقة بالصلاة وليست متعلقة بالوقت كيف جمعنا بينهما؟ قلت لك مشكلة الحديث مشكل مشكل مشكل جدا ابن عمر ابن انس يقول كنا نصلي وابن عمر يقول لم اري احدا من الصحابة يصلي - [00:52:31](#)

فهو مشكل احمد قال لك انا مشكل عندي لذلك ما فعلته الا مرة واحدة وذلك المذهب حملوه على الجواز انه فعلت احيانا بمحضر النبي صلى الله عليه وسلم فاقره ولم تكن دائمة - [00:52:54](#)

وهذا يعني يعني ابن عمر انكر ما رأى وانس انكر او اثبت ما رأى. وعندنا ان الانكار نوعان انكار للوجود وانكار للعلم اللي يسمى نفى العلم ونفى الوجود ابن عمر هنا انما نفى الوجود - [00:53:08](#)

ولكن الحقيقة نفى علم ما اعلم وفي الحقيقة انا في علم وان قال لم يصلي هذا ما في وجود لكن في الحقيقة انا في علم ونفى العلم هذا ليس علما بالعدل - [00:53:28](#)

نفى الوجود نفى العلم ليس علما بنفى الوجود ولذلك نقول ان ابن عمر انما حكى يدلنا على ان غالب فعل الصحابة عدم الصلاة وانس حكى انه فعلها احيانا فرآها النبي صلى الله عليه وسلم. وهذا يؤكد لنا على انها ليست سنة خاصة - [00:53:39](#)

قبل المغرب ليست لها سنة خاصة ليست لها سنة خاصة وانما هي مباحة. يؤجر المرء عليها لاجل انه صلى سنة هو الاشكال عند ابن

منصور البهوتي عليه رحمة الله لما ولد صاحب الاقناع قال ويجوز ان يصلي ركعتين. قال والفقهاء يقولون ويثاب عليها اي ركعتين قبل المغرب. فاذا كان يثاب عليها فهي مستحبة. انا عندي - [00:53:54](#)

انا عندي شيخ منصور انه يعني آآ تداخل قضية الاثابة على الفعل وتخصيص الوقت الفعل يساب عليه الشخص يتابع الفعل لكن التخصيص هذا لا يثاب عليه. وقد ذكر الشخص التقييدي في اقتطاع الصراط المستقيم - [00:54:16](#)

ان الشخص قد يفعل مكروها ويثاب عليه بما وقر في نفسه بما وقر في نفسه فاحيانا قد يثاب الشخص على فعل في ذاته ليس مستحب يثاب عليه وقر في نفسه من تضرع لله وقر في نفسه من تعظيم حرمان الله وقع في نفسه من محبة عبادة بشرط ان لا يكون عالما بالنهي فيفعله. النهي يقتضي الفساد - [00:54:34](#)

لا يؤجر عليه مطلقا ما اسمع امس ان الشيخ عمر اليوم ما اسمع لمن شاء لمنشى قل لها لا قاعد عند الاصولين الامر اذا اذا اتصل به التعليق على المشيئة - [00:54:55](#)

يقول ما يقع مثل ايش كل عقد من العقود اذا علقت المشيئة فلا تقع. مطلقا لو قال الرجل لامرأة انت طالق ان شاء الله ما يقع بعثك ان شاء الله ما يقع - [00:55:09](#)

والله لاضرب فلانا ان شاء الله ما يقع. اي شيء يعلق على المشيئة ما يقع اذا ليس بلازم ما دام ليس بلازم ليس بلامر حتم ليس بامر لزوم ولا بامر ندب - [00:55:21](#)

قلت الفقهاء او الاصوليين لهم مسلكان. تعليق المشيطين انه يحتمل على الندب وقيل انه صارف للاباحة في شيء سمي شيخي له حديث ابي هريرة في مسلم صلى اربعا هذا اللي يحفظه يمكن في رواية ما يحفظها لكن في مسلم حديث ابي هريرة صلى الله عليه وسلم اربع بعد الظهر - [00:55:33](#)

له القول مقدم في احيان والفعل مقدم احيانا لكن نقول كيف نجمع بين السنتين؟ صلى اثنتين وصلى اربع كيف نجمع بينهم؟ قلت لك في جمعين اختلاف التنوع فيجوز كذا ويجوز كذا - [00:55:53](#)

وبعضهم يحملها على اختلاف الحال المسجد والبيت باب الجمع يعني يدل على على مطلق السني نفس الشي نفس الجمع يا شيخ نفس الجمع يقول صلوا اذا صلى على سبيل الاستحباب اربعا ويجوز لك ان تصلي احيانا ثنتين. سنة اخرى سنتين - [00:56:05](#)

او صلوا اربعا اذا صليتوا في المساجد وفي بيوتهم صلوا اثنتين باب التخفيف جزاك الله خير يا شيخ امشي يا اخي اه صدقة انت يجزئ عن صلاة الضحى تو تقول لي تقول يجزئ عن صلاة الضحى ركعتان - [00:56:19](#)

ان يجزئ عن صلاة الضحى ولا عن كل سلامى كل سلامة ايه هذه يقولون انها مطلق السنية المطلق السني على توجيههم الى ما يرون انها مطلق السني. انا فهمت تقول ان بدل قضاء السنن بركعتين. ايه - [00:56:32](#)

اه مطلق السنة. هذا توجيهه طبعاً انا قلت ما ارجح الجمهور عامة اهل العلم ان الضحى سنة فقط ابن تيمية ابن القيم يرون انها ليست سنة خاصة بالضحى ويحملون على حديث عائشة - [00:56:50](#)

الا ان يأتي المغيبة في شي؟ شايف طيب السلام عليكم موعد الاسبوع الجاي ان شاء الله - [00:57:02](#)